

كأنه انقسام وكما انما على عكس هذا وقد الحار في مختصره
الطلب التسمية بتفسير القاصي وما ذكره الخياط اجمع وقيل
القاصي العريض حال كونها من جنس واحد جليل لا يتغير
جبراً وتقسيمه كل مكمل وهو زون قليل او كثير والوجود العفوي
وتنبر الذمها والفضة وتبر النحاس والحدود والليل بانها ارجها والبر
او العفر بانها ارجها ولا يتغير شاة ويجوز ان يكون ارجها وحماز
ولا يتغير العواجر مطلقا **الدور** عقد اي حصة وعندها يتسم
الدورق ولما يجوز هو فتدليل اذا اختلف الحظ كالنالي والنواقيت
لا يتقسم وقيل لا يتقسم لكثرتا منها ويتقسم المصغار لا يتقسم
والبر والرجح والى ما لا يتفرع به معها التسمية **الارض** اي متعلق
بالسائل الستة **دور** من ارجها **دور** من ارجها **دور** من ارجها
لكل واحد منها على حدة متفرعة عنها ارجها **دور** من ارجها
او متباينة في حكمة او حلت في مصر او مصر في اقاليم الدور متباينة
فسمتها حكمة يتفرعها هي الاصح قسمها كذلك اذا كان الدور في مصرين
لا يتفرعها في التسمية كما هو من ارجها **دور** من ارجها
انه يتفرع احد فيهما في الاخرى اي يتقسم الدور وحاله كون الدور في الاخرى
وهو تسمية **الدور** اي في الاخرى **دور** من ارجها **دور** من ارجها
فالتدور عنده لا يتقسم تسمية واحدة الارض ارجها متباينة
او متلازمة والتبوت يتقسم تسمية واحدة سواء كانت متباينة
او متلازمة والمتلازمة ما حكمة التسمية ان في تسمية متلازمة والدور
ما كانت متباينة وقال في المصنفون ان في تسمية متلازمة والدور
الوجه في حكمة التسمية تسمى ذلك **دور** من ارجها **دور** من ارجها
فطاسي الحظفة او التبرع وكذلك القاصي **دور** من ارجها
دور من ارجها **دور** من ارجها **دور** من ارجها
الارض بالاولى والثاني **دور** من ارجها **دور** من ارجها
اولا يتفرع ما عليه ثانيا ثم ما عليه ثانيا ثم ما عليه ثالثا في الاخر
وتسمى **دور** من ارجها **دور** من ارجها **دور** من ارجها
تسمى **دور** من ارجها **دور** من ارجها **دور** من ارجها
تسمى **دور** من ارجها **دور** من ارجها **دور** من ارجها

اليسيرة
من ارجها العريض
من العريضة ارجها الى ان
تسمى من حرجي ما تسمى
السهم القاصي اي يعطى لغيره مع

ن

تسمى بغير التسمية وطريقه ان يتقسم التسمية باقل الاضداد فيجعل
الاثنان في الاقل فلما اوسد استان ان سدا سدا لتسوية التسمية
اذا كان لاحدهم نصف والاخر ثلث والاخر سدس في مجموع النصف اسمها
ويكون النصف الاول بالسهم الاول والثاني بالثاني والثالث فان خرج
اسمها من الثلث فخرجت من الاول وان خرج اسمها من صاحب
النصف فخرجت من الثلث اخرجت من الاول فان خرج اسمها من صاحب
الارض النصف الاول **الدور** اي حصة وعندها يتسم
لغيرها يعطى ان يعطى الاضداد **دور** من ارجها **دور** من ارجها
حكمة وقيل فيها وفيها وفيها وفيها وفيها وفيها وفيها وفيها وفيها
اذا كان ارجها من ارجها الاخرى يكون عوضه من الارض من الدار والى ذلك
وقيل الثاني فيصيب ان يرد بالبناد لغيره الا ان يرد ذلك في القاصي ذلك
دور من ارجها **دور** من ارجها **دور** من ارجها **دور** من ارجها
الدور اي حصة وعندها يتسم **الدور** من ارجها **دور** من ارجها
والا اي وان لم يكن في السائل او الطريف **دور** من ارجها **دور** من ارجها
المسائل والطريف في يد لانه اذا شرط ترك المسائل في احد من
دور من ارجها **دور** من ارجها **دور** من ارجها **دور** من ارجها
واحد منها على حدة **دور** من ارجها **دور** من ارجها **دور** من ارجها
بالدار وهذا عند محمد وعلم الفتوى وعندهما يتسم بالدار في
اختلاف في كيفية التسمية قال ابو حنيفة في التسمية في السفل
بدر ارجي من العلو وقال ابو يوسف ذراع ذراع قبل ارجها على
عادة اهل زمانه وهل بعده وقيل هو اختلاف على الدليل **دور** من ارجها
الدور من ارجها **دور** من ارجها **دور** من ارجها **دور** من ارجها
الارض في الورثة او الجته بها فكل واحد منهما يكون استوى في نفسه
تقبل شهادة نهما عندها وعند الثاني لا تقبل وهو قول ابو يوسف
اولا وذكر الخياط قول محمد مع قوله او قاسم القاصي وغيره
ستوا قال نعم المشايخ اذا قاسموا ارجها لا تقبل بالاصح والاصح انما
تقبل ولو اقيد بنظره فاسمها لانه لو شهد القاصي لا تقبل بالاصح
ووادع ارجها ان من نصيبه شاة يد صاحب الجاه انه قد
الحكمة بالاصح والاصح في نصيبه شاة يد صاحب الجاه انه قد
استحل العشر في حق من ملكه من نصيبه شاة يد صاحب الجاه انه قد
يبقى على قدر نصيبه شاة يد صاحب الجاه انه قد

السفل مشترك في العلو
لغيرها وعلو مجرد بان كان
القلو مع مع

الواحد